

وسائل الشيعة

[133] [1716] 6 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن موسى بن بكر، أنه قال للصادق (عليه السلام): إن أصحابنا يقولون: إنما اخذ الشارب والاطفار يوم الجمعة، فقال: سبحان الله، خذها إن شئت في يوم الجمعة، وإن شئت في سائر الايام. ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن جعفر بن معاوية بن وهب، عن موسى بن بكر، عن أبي الحسن (عليه السلام)، مثله (1). [1717] 7 - قال الصدوق: وقال (عليه السلام): قصها إذا طالت. [1718] 8 - وفي (الخصال): عن ابن جعفر البندار، عن جعفر بن محمد بن نوح، عن عبد الله بن أحمد بن حماد، عن الحسن بن علي الحلواني، عن بشر بن عمر، عن مالك بن أنس، عن أبي سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: خمس من الفطرة: تقليم الاطفار، وقص الشارب، ونتف الابط، وحلق العانة، والاختتان. [1719] 9 - وإسناده عن علي (عليه السلام) - في حديث الاربعمة - قال: وتقليم الاطفار يمنع الداء الاعظم، ويدر الرزق. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في حلق الرأس (1) وغيره (2)، ويأتي ما يدل عليه هنا (3) وفي الجمعة إن شاء الله تعالى (4). _____ 6 - الفقيه 1: 74 / 314. (1) التهذيب 3: 237 / 626. 7 - الفقيه 1: 74 / 315. 8 - الخصال: 310 / 86. 9 - الخصال: 611 / 10. (1) تقدم في الحديث 1 من الباب 60 من هذه الابواب. (2) تقدم في الحديث 1 من الباب 25 والحديث 2 من الباب 40 والحديث 7، 8 من الباب 66 والحديث 5 من الباب 67 من هذه الابواب، والحديث 23 من الباب 1 من أبواب السواك. (3) يأتي في الحديث 1 من الباب 81 من هذه الابواب (4) يأتي في الباب 33 من أبواب صلاة الجمعة. (*)